الهدايات النبوية في أزمة الوباء العالمي المعاصر (فيروس كورونا المستجد covid 19-) في معالجة مظاهرها المختلفة

(الإيمانية والفقهية والدعوية والاجتماعية)

إعداد: د. جمال عمران سحيم•

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما.

وبعد، ففي نهاية سنة 2019م أصيب العالم بجائحة اجتاحت الجميع وقلبت الموازين الدولية، وهزّت كافة المؤسسات الاقتصادية، وأرهقت المنظومات الصحية، وحصدت الأرواح البشرية، إنه وباء العصر فيروس كورونا الجديد الذي يرمز له بـ (COVID -19) نسبة لعام 2019م.

إن وباء فيروس كورونا كما ذكرت وباء عالمي معاصر، شديد الانتشار، سريع التنقل والعدوى، ينتقل بمجرد اللمس لأسطح مسها المصابون في غضون ساعات وفق ما ذكره أهل الطب، وقد فتك هذا الوباء بالآلاف، وأمرض مئات الآلاف، وأقعد مئات الملايين في بيوتهم للحجر المنزلي وسط توقعات طبية بأن يصاب ثلثا سكان العالم به إن استمر انتشاره دون اتخاذ التدابير الوقائية الجادة والناجعة.

هذا وقد اتخذت دول العالم الإسلامي جملة من التدابير الوقائية على المستوى الديني للحد من الإصابة بالفيروس تمثّلت في تعطُّل الجُمَع والجماعات في المساجد

• عضو هيئة تدريس بقسم الدراسات الإسلامية – كلية الآداب – الخمس

والمصلّيات وإغلاق الحرمين الشريفين أمام المعتمرين والمصلّين وانتفضت المؤسسات الصحية لمكافحة هذا المرض.

وفي وسط هذا الركام والزحام من المقاومة والمكابدة للفيروس كانت تعاليم الرسول- صلى الله عليه وسلم- وهديه حاضرة ومؤثّرة في الساحة العلميّة والدعويّة والتوعويّة والتوجيهيّة مما دعاني إلى الكتابة في هذا الموضوع والنّهل من الهدي النبوي الذي أشار إليه الرسول- صلى الله عليه وسلم- في جملة من الأحاديث النبوية المبثوثة في كتب ومصنفات السنة النبوية.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1- الالتزام بالآداب الإسلامية التي ذكرها الرسول- صلى الله عليه وسلم- عند وقوع الأمراض والأوبئة، وعدم السخط والانزعاج من قدر الله والقلق النفسي، والامتثال للهدي النبوي في الأخذ برقى القرآن والسنة النبوية، ووجوب الاحتياط من الأمراض التي تنتقل بسبب المخالطة.

2- مواكبة الحدث المهم والخطب الجلل المتمثل في وقوع البشرية في هذا الوباء والجائحة العالمية.

3- تنوع مظاهر الأزمة العالمية في الجوانب الصحية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية والحاجة إلى الإرشاد النبوي في أهم مظاهر الأزمة.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي غير التام بذكر أبرز الأحاديث النبوية في هذا الموضوع، والمنهج التحليلي للوقوف على الهدي النبوي وربطه بالواقع.

خطة البحث:

تألف البحث من مقدمة، وستة مباحث، وخاتمة.

المقدمة تضمنت أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والمنهج الذي سلكته، والخاتمة.

المبحث الأول: الآداب الإسلامية عند وقوع المرض وعدم السخط، والتسليم بأن كل ما يصيب المسلم هو من قدر الله.

المبحث الثاني: فضل الصابر على الطاعون.

المبحث الثالث: استحباب التداوي والأخذ برقى القرآن والهدي النبوي.

المبحث الرابع: أحاديث نبوية تنبه على وجوب الاحتياط من الأمراض التي تنتقل بسبب المخالطة.

المبحث الخامس: خلاف العلماء حول مفهوم أحاديث ظاهرها التعارض.

المبحث السادس: بعض الأحكام الفقهية المتعلقة بجائحة كورونا.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

المبحث الأول: الآداب الإسلامية التي يتحلى بها المسلم عند وقوع المرض وعدم السخط، والتسليم بأن كل ما يصيب المسلم هو من قدر الله.

من الواجب على الشخص المسلم أن يكون عظيم الإيمان بالقضاء والقدر موقنا بأن ما يصيبه هو من عند الله، وإذا ابتلاه الله بمصيبة، فلا شك أن ذلك يكون تكفيرا للذنوب والآثام.

عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – قالت: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : ((ما من مُصِيبة تُصيبُ المُسْلم إلا كفّر الله بها عنه حتى الشّوكة يُشَاكُها))[1] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي– صلى الله عليه وسلم– قال: ((ما يُصِيبُ المُسْلم من نَصَب [2] ولا وَصَب ولا همّ ولا حَزَن ولا أذًى ولا غَم – حتى الشّوكة يُشَاكُها – إلا كفّر اللهُ بها من خطاياه)) [3]

أخرج مسلم من حديث صهيب قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ((عجبًا لأمر المُؤْمِن، إنّ أمْرَهُ كُلَّهُ خَيْر، وليس ذلك لأحد إلاّ للمُؤْمِن، إنْ أَصَابتْهُ سرّاء شَكَرَ فكانَ خيْرًا لَهُ، وإنْ أَصَابتْهُ ضَرّاء صَبَرَ فكان خَيْرًا له)) [4]

قال الحافظ ابن حجر: [5] والذي يظهر أن المصيبة إذا قارنها الصبر حصل التكفير ورفع الدرجات ... وإن لم يحصل الصبر نظر إن لم يحصل من العجز ما يذم من قول أو فعل فالفضل واسع، ولكن المنزلة منحطة عن منزلة الصابر السابقة، وإن

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المريض، رقم (5640) وأصل المصيبة: الرمية بالسهم، ثم استعملت في كل نازلة، وقيل الإصابة مأخوذة من الصوب وهو المطر الذي ينزل بقدر الحاجة من غير ضرر، وفي الشر مأخوذ من إصابة السهم. ينظر تهذيب اللغة للأزهري 2/ 1955، مادة صوب.

(2) النصب: التعب، والوصب: دوام الوجع ولزومه، النهاية 5/ 62، وينظر إكمال المعلم 8/ 528.

(3) أخرجه البخاري في كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، رقم (5641– 5642)، ومسلم في كتاب البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، رقم (2573).

(4) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير، رقم (2999).

(5) فتح الباري 10 / 135.

حصل فيكون ذلك سببا لنقص الأجر الموعود به أو التكفير، فقد يستويان، وقد يزيد أحدهما على الآخر، فبقدر ذلك يقضى لأحدهما على الآخر.

وعن الحارث بن سويد ((عن عبد الله رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه– وهو يُوعَكُ وَعَكًا شديدًا – وقلت: إنّكَ لتُوعَكُ وعَكًا شديدًا، قلت: إنّ ذاك بأنّ لك أجْرَيْن، قال: أجَلْ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذًى إلاّ حَاتَّ اللهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرقُ الشَّجَرِ)) [1].

وعن عطاء بن أبي رباح قال: ((قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت بلى، هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إني أُصْرَعُ وإنّي أتكشّف، فادْعُ الله لي، قال: إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ أنْ يُعَافِيكِ، فقالت: أَصْبِرُ، فقالت: إنّي أتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ لِي أَنْ لاَ أَتَكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا)) [2].

وفي هذا الحديث دليل على فضل من يُصرع، وأن الصبر على بلايا الدنيا يورث الجنة، وفيه أن علاج الأمراض تكون بالدعاء والالتجاء إلى الله، فهي أنفع من العلاج بالعقاقير وأكثر تأثيرا من تأثير الأدوية البدنية، وهذا لا يتأتى إلا بصدق القصد، وقوة القلب بالتقوى والتوكل[3].

(1) أخرجه البخاري، كتاب المرضى، باب شدة المرض، رقم (5647).

(2) أخرجه البخاري، كتاب المرضى، باب فضل من يصرع من الريح، رقم (5652).

(3) ينظر فتح الباري 10/ 141.

المبحث الثاني- فضل الصابر على الطاعون :الوباء قد يكون عقوبة وقد يكون ابتلاء، وقد يكون عقوبة على انتشار المعاصي وفشوّها، كما أخبر الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم ((لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْم قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ)) [1].

وقد تكون هذه الأمراض والأسقام ابتلاء من الله تبارك وتعالى لعباده المؤمنين ليزيد في درجاتهم ويمحّصهم، جاء في الحديث ((مَا يَزَالُ الْبَلاَءُ بِالمُؤْمِنِ والمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ حَتَّى يَلْقَى اللهَ ومَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ)) [2].

وفي الحديث ((إنّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلاَء، وإنَّ اللهَ إذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلاَهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فله الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السّخْط))[3].

وبوّب الإمام البخاري في صحيحه " باب أجر الصابر في الطاعون " ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فأخبرني أنه ((كان عذابًا يبْعَثُهُ اللهُ علَى من يشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللهُ رَحْمَةً للمُؤمِنينَ، فليْسَ مِنْ عَبْدٍ يقعُ الطَّاعُونُ فيمكُثُ في بَلَدِهِ صَابِرًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إلاَّ مَا كتَبَهُ اللهُ لهُ إلاَّ كَانَ لهُ مثْلُ أجْرِ الشَّهِيدِ)) [4]

([1]) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب العقوبات، رقم (4019)، والحاكم في المستدرك 4/ 504، في آخر كتاب الفتن والملاحم وقال: حديث صحيح الإسناد.

([2]) رواه الترمذي في جامعه، أبواب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء، رقم (2399)، وقال: حديث حسن صحيح.

([3]) رواه الترمذي في جامعه، أبواب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء، رقم (2396) وقال عنه الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه، وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء، رقم (4031). درجة الحديث: حسن، ينظر صحيح الترمذي للألباني (1953).

([4]) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب أجر الصابر على الطاعون، رقم (5734).

قال ابن حجر: " اقتضى منطوقه أن من اتصف بالصفات المذكورة يحصل له أجر الشهيد، وإن لم يمت بالطاعون، ويدخل تحته ثلاث صور: أن من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به، أو وقع به ولم يمت به، أو لم يقع أصلاً ومات بغيره عاجلا أو آجلا "[1].

وعن حفصة بنت سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك رضي الله عنه يحيى بم مات؟ قلت: من الطاعون، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
((الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ))[2].

وهل يكون الطاعون شهادةً للعاصي أم يختصُّ بالمؤمن الكامل؟

أولا: المراد بالعاصي: هو من يكون قد ارتكب الكبيرة ويهجم عليه ذلك وهو مصرّ. فهذا لا يكرم بدرجة الشهادة لشؤم ما كان متلبسا به؛ لحديث ابن عمر الذي يدل على أن الطاعون ينشأ عن ظهور الفاحشة.

ويحتمل أن يقال: بل تحصل له درجة الشهادة لعموم الأخبار الواردة، ومنها ((الطَّاعُونُ شَهَادةٌ لكُلِّ مُسْلِمٍ)).

قال ابن حجر[3]: " ومن رحمة الله تعالى بالأمة المحمدية أن يُعجّل لهم العقوبة في الدنيا، ولا ينافي ذلك أن يحصل لمن وقع به الطاعون أجر الشهادة، وإنما عمّهم – والله أعلم – لتقاعدهم عن إنكار المنكر".

هل فيروس كورونا يعتبر طاعونًا أم لا؟

([1]) فتح الباري 235/10.
([2]) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم (5732).
([3]) فتح الباري 10/ 234.

قبل الإجابة على هذا السؤال أقول: اختلف العلماء في تعريف الطاعون: فمنهم من عرَّفه بأنه المرض العام الذي يفسد له الهواء، وتفسد به الأمزجة والأبدان[1]، ومنهم من قال بأن الطاعون: الوجع الغالب الذي يطفئ الروح كالذّبحة وغيرها[2]، وعرّفه الباجي[3] بأنه: مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات بخلاف المعتاد من الأمراض، وعرفه القاضي عياض[4] فقال: أصل الطاعون القروح الخارجة في الجسد، والوباء عموم الأمراض. وقال جماعة من الأطباء: الطاعون مادة سمّية تُحْدِثُ وَرَمًا قتَّالاً يحدث في المواضع الرّخْوة والمَغَابِن من البدن، وسببه دم رديء مائل إلى العُفُونة والفساد ويحدث الْقَيء والغَثَيَان.

وعرّفته منظمة الصحة العالمية بأنه مرض تسببه بكتيريا حيوانية المنشأ، وينتقل عن طريق الملامسة أو بالرذاذ الخارج من الجهاز التنفسي المصاب بالطاعون الرئوي[5].

وممن ذهب إلى أن فيروس كورونا يأخذ حكم الطاعون فضيلة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ مفتي السعودية، وعبد المحسن البدر وغيرهما من العلماء المعاصرين.

وبناء على تعريف المنظّمة الصحة العالمية لشكل الطاعون ورأي فتاوى العلماء فإن فيروس كورونا النازل يُشبه أن يكون نوعًا من أنواع الطاعون ألا وهو الطاعون الرئوي.

---

(1) النهاية لابن الأثير 144/5

(2) المسالك لابن العربي 3/ 573.

(3) ينظر المنتقى 9/ 261، ما جاء في الطاعون.

(4) ينظر إكمال المعلم 7/ 166.

(5) يراجع موقع المنظّمة على شبكة المعلومات الدولية.

المبحث الثالث– استحباب التداوي والأخذ برقى القرآن والهدي النبوي:

لا شك أن لكل مرض أو وباء يرسله الله على عباده علاجًا بإذن الله تعالى، جاء في الحديث((لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بإِذنِ الله عزّ وَجَلّ)) [1].

قال القاضي عياض في الإكمال " فيه التفويض إلى الله تعالى وأنه فاعل ذلك كله، وأن الله تعالى قد قدر في أزله أن مرض هذا سيكون ويتطبب فيه، هذا وإذ لم يتطبب لم يبرأ، ولكن لا بد له أن يتطبب ..." [2].

وفي الصحيحين عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنْ دَاءٍ إلاّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاء))[3].

وفي المسند ((إنَّ اللهَ عزّ وجلّ لمْ ينْزِلْ دَاءً إلاّ أَنْزَلَ لهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ))[4].

الرُّقَى بالقرآن والمُعوّذات

إن من الأمور الشرعية التي حث عليها الشرع الحنيف الأخذ بالأسباب الشرعية والمباحة للوقاية من الأمراض قبل وقوعها، ومنها:

- المحافظة على أذكار الصباح والمساء والذّكْر عند النزول في مكان ما، والأذكار الشرعية عند النّوْم.

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، رقم (2204).

(2) الإكمال 7/ 119.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، رقم (5678).

(4) رواه أحمد في مسنده 3/ 496، رقم (3578)، والحاكم 4/ 196– 197، والهيثمي في مجمع الزوائد 5/ 96، رقم (8276) وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني ثقات.

جاء عن عائشة رضي الله عنها أن النبي– صلى الله عليه وسلم– كان ينْفُثُ على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوّذَات، فلما ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عليْهِ بِهِنَّ، وَأَمْسَحُ بيدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا))[1].

فسألت الزهري كيف ينفث؟ قال: كان ينفُثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ.

وعن أبان بن عثمان قال: سمعت عثمان يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((مَنْ قَالَ باسْم الله الّذِي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السّمَاء وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّات لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاء حَتَّى يُصْبِح، ومن قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّات لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاء حَتَّى يُمْسِي)) [2] قال: فأصاب أَبَان بن عثمان الْفَالِج[3]، فجعل الرّجُل الذي سَمِعَ منْه الحديث ينظُرُ إليه، فقال له: مَالَكَ تَنْظُرُ إلي؟ فوالله ما كذبْتُ عَلَى عُثْمَان، ولا كَذَبَ عُثْمَان عَلَى النَّبِيّ– صَلَّى الله عليه وسلم–، ولكنّ الْيَوْم الَّذِي أَصَابَنِي فيه ما أَصَابَنِي، غَضِبْت فَنَسِيتُ أن أقُولَها.

وعن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن أبيه أنه قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي لنا فأدركناه، فقال: ((أَصَلَّيْتُمْ؟)) فلم أقل شيئا، فقال: ((قُلْ))، فلم أقل شيئا، ثم قال: ((قُلْ)) فلم أقل شيئا، ثم قال: ((قُلْ)) قلت يا رسول الله، ما أقول؟ قال: ((قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، والمُعَوّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّات تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْء)) [4].

([1]) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات، رقم (5016)، ومسلم في كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث رقم (2192).

([2]) أخرجه أبو داود في سننه، باب ما يقول إذا أصبح، رقم (5088).

([3]) الفالج: شلل يصيب أحد شقي الجسم طولا، ينظر لسان العرب 8/ 313، مادة (فلج).

([4]) أخرجه أبو داود في سننه بسند حسن، باب ما يقول إذا أصبح، رقم (5082).

كما أجمع العلماء على جواز الرُّقى عند اجتماع ثلاثة شروط[1]:

أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى.

قال ابن التين[2] : الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله هو الطب الروحاني إذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء بإذن الله تعالى، فلما عزّ هذا النوع فزع الناس إلى الطب الجسماني، وتلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزّم وغيره ممن يدّعِي تسخير الجن له، فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر الله وأسمائه ما يشوبُه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم.

المبحث الرابع- أحاديث نبوية تنبّه على وجوب الاحتياط من الأمراض التي تنتقل بسبب المخالطة:

جاء في السُّنة النبوية أحاديث صحيحة تنبّه على وجوب الاحتياط من الأمراض التي تنتقل بين الناس بسبب المخالطة والمجالسة والملامسة، فقال- صلى الله عليه وسلم- عند وقوع الوباء: ((إِذَا سَمِعْتُم بِه بِأَرْضٍ فَلاَ تقْدَمُوا عليْه، وإذا وَقَعَ بِأَرْض وأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ))[3].

فالحديث صريح في وجوب التوقي من الأمراض المنتقلة، ولذلك أوْجبَ الفقهاء على الناس ما دلّت عليه الأحاديث من منع اختلاط حامل هذه الأمراض بغيره من الأصحّاء، ومن وجوب عدم اقتراب الأصحّاء منهم.

---

(1) فتح الباري 10/ 237.

(2) فتح الباري 10/ 238.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم (5730)، ومسلم في كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة (2218).

وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها عدة حِكَم[1] :
أحدها– تجنب الأسباب المؤذية والبعد منها.

الثاني– الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.

الثالث– أن لا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد، فيمرضون.

الرابع– أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

علة النهي عن الخروج من البلد المصاب بالطاعون:

من العلماء [2] من أجاز الخروج من الأرض التي يقع بها الطاعون، نقل ذلك القاضي عياض عن جماعة من الصحابة والتابعين، ومنهم من قال: النهي فيه للتنزيه فيكره ولا يحرم، وخالف جماعة فقالوا: يحرم الخروج منها لظاهر النهي الثابت في الأحاديث، وهو الراجح عند الشافعية وغيرهم.

هذا، وقد زاد ابن حجر[3] المسألة تفصيلاً، فذَكَرَ أنّ الخروج من بلد الطاعون له ثلاث حالات: من خرج لقصد الفرار محضا، فهذا يتناوله النهي لا محالة، ومن خرج لحاجة متمحّضة لا لقصد الفرار أصلاً، ويتصور ذلك فيمن تهيّأ للرحيل من بلد كان بها إلى بلد إقامته مثلاً، ولم يكن الطاعون قد وقع، فاتفق وقوعه في أثناء تجهيزه، فهذا لم يقصد الفرار أصلاً، فلا يدخل في النهي، والثالث: من عرضت له حاجة فأراد الخروج إليها، وانضمّ إلى ذلك أنه قصد الراحة من الإقامة بالبلد التي وقع بها الطاعون، فهذا محل النزاع.

---

(1) زاد المعاد 4/ 99.

(2) ينظر إكمال المعلم 7/ 167

(3) فتح الباري 10/ 229

فإذا كان الخروج من البلد المُصاب بالطاعون لحاجة أو شغل أو غرض غير الفرار فإنه جائز، كالخروج للتداوي وجلب السلع الغذائية للمقيمين، ولمن أجريت له فحوص طبية تؤكد عدم حمله للفيروس ونحو ذلك؛ فهؤلاء يجوز لهم الخروج؛ لأن المنع في الحديث مقيّد بالخروج لغرض الفرار ((فَلاَ تخْرُجُوا فِرَارًا منْهُ))[1].

وعملا بقاعدة أنّ " ما يؤدّي إلَى الواجب فهْو واجِب " وجب منع إقامة التجمّعات والاختلاط، ومنها تعطيل الجمعة والجماعات في المساجد؛ لأن هذا المنع يؤدي إلى التقليل من انتشار الوباء.

هذا وقد أصدرت الهيئات الإسلامية في معظم الدول العربية بيانات مفادها منع إقامة الجمعة والجماعات في المساجد إلى أن يرفع الله هذا البلاء؛ لأن هذا المنع يؤدي إلى التقليل من انتشار الوباء.

المبحث الخامس: خلاف العلماء حول مفهوم أحاديث ظاهرها التعارض:

حرص علماء الحديث وأصول الفقه على نفي تعارض نصوص السنة النبوية، ولا يعدو هذا التعارض أن يكون في الظاهر وذهن المجتهد، أما في نفس الأمر والواقع فلا، إذ التعارض الحقيقي لا سبيل لدفعه البتة، وإنما هو برهان عجز وتقصير، تعالى الشارع عن ذلك وتنزه.

وهذا التعارض الظاهري بين الأخبار – أو اختلافها – يسعى المجتهد إلى دفعه عن طريق الجمع أو النسخ أو الترجيح، على خلاف بين العلماء في الأولى بالتقديم من هذه المسالك، ويعتبر هذا النوع من التعارض من أهم أسباب اختلاف الأئمة الفقهاء.

وفي هذا البحث نورد الأحاديث التي تنفي وجود العدوى، والأحاديث التي تثبت وجودها، ثم نبيّن مسلك العلماء في دفع هذا التعارض:

([1]) تقدم تخريجه قريبا.

أوّلاً- أحاديث تنفي وجود العدوى:

1-حديث ((لا عَدْوَى ولا صَفَر[1] ولا هَامَة، فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال الإبل تكون في الرَّمْل كأنّها الظِّبَاء، فيجيء البَعير الأجْرب فيدْخُلُ فيها، فيُجْربُها كلها، قال: ((فمَنْ أعْدَى الأوَّل)) [2].

2- حديث ((لا عَدْوَى ولا طِيَرَة، ويُعْجِبُني الْفَأْل)) قالوا: وما الفأل؟ قال: ((الكلمة الصّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ)) [3].

ثانيا- أحاديث تثبت وجود العدوى، وهي:

1- حديث: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ((إنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ، فَارْجِعْ))[4].

2-حديث ((لاَ يُورِدُ مُمْرِضٌ[5] عَلَى مُصِحّ[6]))[1].

([1]) اختلف في المراد به، فقيل: هي حية كانت تزعم العرب أنها في البطن تصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الأجرب، فأبطل الإسلام ذلك، وقيل: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفرا هو الشهر الحرام، فأبطله الإسلام. ينظر عمدة القاري 14/ 693.

([2]) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الجذام، رقم (5707).

([3]) رواه البخاري في كتاب الطب، باب الفأل، رقم (5755) .

([4]) رواه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب اجتناب المجذوم ونحوه، رقم (2231).

([5]) المُمْرض: الذي له إبل مرضى، يقال: أمرض القوم، أي صاروا ذوي إبل مرضى، فهم ممرضون، ينظر لسان العرب 9/ 464، مادة (مرض).

([6]) المُصِح الذي صحت ماشيته من الأمراض والعاهات، يقال: أصح الرجل فهو مصح، إذا صح أهله وماشيته. ينظر لسان العرب6/ 288، مادة (صحح).

3-حديث ((إذا وَقَع الطّاعُون بِأَرْض فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا))[2].

ثالثا – مسلك العلماء في دفع التعارض:

وردت أقوال عديدة للعلماء تبيّن أسباب وقوع التعارض بين هذه الأحاديث وكيفية دفعها، وذكروا لذلك وجوها كثيرة[3]، منها:

1- حمل الخطاب بالنفي والإثبات على حالتين مختلفتين، فحيث جاء ((لا عَدْوَى)) كان المخاطب بذلك من قوي يقينه وصحح توكله بحيث يستطيع أن يدفع عن نفسه اعتقاد العدوى، كما يستطيع أن يدفع التطير الذي يقع في نفس كل أحد، لكن القوي اليقين لا يتأثر به، وحيث جاء ((فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ)) كان المخاطب بذلك من ضعف يقينه، ولم يتمكن من تمام التوكل فلا يكون له قوة على دفع اعتقاد العدوى، فأريد بذلك سد باب اعتقاد العدوى عنه بأن لا يباشر ما يكون سببا لإثباتها.

2- أن المراد بنفي العدوى أن شيئا لا يعدي بطبعه نفيًا لما كانت الجاهلية تعتقده أن الأمراض تُعْدِي بطبْعها من غير إضافة إلى الله، فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك وأكل مع المجذوم ليبيّن لهم أنّ الله هو يُمْرِض ويُشْفِي، ونهاهم عن القرب منه ليبيّن لهم أن هذا من الأسباب التي أجْرَى الله العادَةَ بأنّها تُفْضِي إلى مسبّبَاتِها، ففي نهْيه إثباتُ الأسباب، وفي فِعْلِه إشارةٌ إلى أنها لا تستقِلّ، بل الله هو الذي إن شاء سَلَبَهَا قُوَاهَا فلا تُؤثِّر شيئا، وإن شاء أبْقَاهَا فأثّرتْ.

---

(1) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة، رقم الحديث (2221) ومعناه: لا يأتي صاحب الإبل المريضة على مكان ترعى فيه إبل سليمة.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم (5728).

(3) ينظر فتح الباري 10/ 195، وشرح النووي على مسلم 14/ 213، وشرح معاني الآثار 4/ 303.

3- العمل بنفي العدْوَى أصلاً ورأسًا، وحمل الأمر بالمُجانبة على حَسْم المادّة وسدّ الذريعة لئلا يُحْدِثَ للمخالط شيء من ذلك فيظنّ أنه بسبب المخالطة، فيُثْبِتُ الْعدْوَى التي نفاها الشارع، ... وقال أبو عبيد: ليس في قوله ((لا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحّ)) إثبات العدوى، بل لأن الصّحَاح لو مَرِضَتْ بتقدير الله تعالى ربما وَقَعَ فِي نفْس صَاحِبها أنّ ذلك من العدْوى فيُفْتَتَن ويتشكّك في ذلك فأمر باجتنابه.

ومال ابن حجر إلى التوفيق بين الأقوال، حيث نقل عن ابن خزيمة والطبري والطحاوي والقرطبي صاحب المفهم، وابن أبي جمرة مسالك الجمع والترجيح بين هذه الأحاديث، وختم كلامه بقول ابن أبي جمرة فقال[1]: " ويمكن الجمع بين قوله وفعله بأن القول هو المشروع من أجل ضعف المخاطبين، وفعله حقيقة الإيمان، فمن فَعَلَ الأوّل أصاب السُّنة وهي أثر الحكمة، ومن فَعَلَ الثّاني كان أقْوَى يقِينًا؛ لأن الأشياء كلها لا تأثير لها إلا بمُقْتَضَى إرادة الله تعالى وتقديرِه، كما قال تعالى ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ البقرة 102، فمن كان قويّ اليقين فله أن يُتابعه – صلى الله عليه وسلم– في فعله ولا يضرّه شيء، ومن وجد في نفسه ضعفًا فليتبع أمره في الفرار لئلا يدخل بفعله في إلقاء نفسه إلى التهلكة، والحاصل أن الأمور التي يتوقع منها الضّرر – وقد أباحت الحكمة الربانية – الحذر منها فلا ينبغي للضّعفاء أن يقْرَبُوهَا، وأمّا أصحاب الصّدق واليقين فَهُمْ في ذلك بالخيار".

وهذا الكلام يحتاج إلى فقه رشيد وفهْم سديد حال تنفيذه في مثل هذه الأوضاع التي يمر بها الناس اليوم، وخصوصًا في جائحة كورونا، فلا يصح لأحد أن يقول: أنا قويّ الإيمان فلن ألتزم بالاحترازات والاحتياطات المُعلن عنها؛ لأن الأمر متعلق أيضًا بسلامة الآخرين أو إضرارهم، لاحتمال أن يكون الشخص حاملاً للمرض متسببًا في نقله للآخرين ممّن هُمْ أضْعَفُ منْه جسديًّا وإيمانيًّا دون أن يُصِيبَه هو أذًى منه.

(1) فتح الباري 10/ 196 وما بعدها.

ومن الواجب كذلك أن ننشر السكينة والطمأنينة وحُسْن الظنّ بالله في نفوس العامة، مع الأخذ بالاحترازات والإجراءات المُعْلن عنها من قبل اللجان الاستشارية لجائحة كورونا، ومنظّمات الصحة العالميّة الدوليّة.

المبحث السادس- بعض الأحكام الفقهية المتعلقة بجائحة كورونا

هناك بعض الصور والمسائل التي ذكرها الفقهاء والتي تمنع المجذوم ونحوه من المرْضى من مخالطة الناس وحجْرهم أو عزْلهم في مكان خاص بهم، ومن هذه المسائل:

1- منع المصابين بالمرض من الصلاة في المساجد:

ذكر أهل العلم من المالكية والشافعية والحنابلة[1] أن المجذوم ونحوه من المرضى الذين يتضرر الناس بهم يُمنعون من الأماكن المختلطة، ومن ذلك:

-منعهم من الصلاة في المسجد، فلا يصلُون مع الناس، ويكون ذلك من الأعذار المُبيحة لترك الجمعة والجماعة، وإذا كان سبب المنع في المجذوم ونحوه خشية الضرر فإن المنع يكون واجبًا فيه.

وقال بعض المالكية: أما المسجد فلا يُمْنعون من الصلاة فيه ولا من الجلوس.

وقال مطرف وابن الماجشون: يُمْنَع المجْذوم من المسجد، ولا يُمْنَع من الجمعة.

والراجح أن المصابين بالجذام وبوباء كورونا أنهم يُمْنَعُون من المسجد إذا كان في وجوده أذيّة لغيرهم.

(1) ينظر المنتقى 9/ 393، وإكمال المعلم 7/ 164، ومغني المحتاج 1/ 476

2-قال جماعة من فقهاء المالكية[1]: يُمْنَع المرْضى من الاستسقاء من المورِدِ المشترك إذا تأذّى الناس بهم، وإن قوَوْا على استنباط ماء آخر من غير حرج ولا ضرر أُمروا به، وإن لم يجدوا فيُقيموا لهم من يَسْتَقِي لهم.

هذا وقد اتخذ العالم جميع وسائل التدابير اللازمة والوقائية للحدّ من انتشار الوباء بين شرائح المجتمع، فقد عملت اللجان العلمية والطبيّة لجائحة كورونا على إنشاء مراكز خاصة بعزل المرْضى لمن أُجْريت لهم فُحُوصٌ طبّيّة وثَبَتَ التأكد من حملهم للفيروس وإصابتهم به، وهو ما يطلق عليه بالحجر الصحي.

الخاتمة

وبعد هذه الرحلة العلمية مع الهدايات النبوية توصّل الباحث إلى النتائج التالية:

1- يجب على الشخص المسلم أن يكون عظيم الإيمان بالقضاء والقدر مُوقنًا بأن ما يُصيبُه هو من عند الله سبحانه وتعالى.

2- الأخذ بالأسباب الشرعية والمُباحة للوقاية من الأمراض قبل وقوعها.

3- أن منشأ الطاعون رجْز وعذاب أرسل على الأمم السابقة، وجعله الله لهذه الأمة المحمّدية رحمة وشهادة.

4- أن الأمراض والفيروسات وغيرها من الأوبئة لا تؤثّر ولا تنتقل بنفسها بل الأمر لله سبحانه وتعالى.

5- أن النهي عن الخروج من البلد المُصاب بالطاعون خاص بمن خرج فارًّا منه، وأما الخروج لغرض آخر غير الفرار فهو جائز.

([1]) ينظر المنتقى 9/ 392، وإكمال المعلم 7/ 164.

6- لا يحرم الخروج من البلد المُصابة بالوباء أو الدخول عليها إلا عند تحقق الضرر بذلك.

7- يشرع القنوت في المساجد، وفي البيوت عند حلول الأمراض والأوبئة؛ لثبوت ذلك في الأحاديث النبوية.

8- من الأحكام الفقهية المتعلقة بجائحة كورونا أنه لا يجوز للمُصاب بكورونا الذهاب إلى المسجد للصلاة، وكذلك في حالة ظهور أعراض المرض عليه حتى يتأكد من سلامته، ومن كان محجورًا عليه فلا يجوز له الحضور إلى المسجد.

9-يجوز التخلف عن صلاة الجماعة بالمسجد في الحالات الآتية:

-إذا كان الشخص من كبار السن.

-إذا كان يتعاطى الأدوية التي تنقص المناعة.

-إذا كان المسجد الذي يمكنه إجابة مؤذنه لا يلتزم المصلُّون فيه بالإجراءات الاحترازية المُعلن عليها من قبل اللجان الاستشارية لجائحة كورونا، من ارتداء الكمامة، واصطحاب السجّادة للصلاة.

10-المحافظة على أذكار الصباح والمساء وسائر الأذكار الشرعية التي وردت في السنة النبوية.

11-الالتزام بالحجر الصحي للأفراد، والأخذ بتعاليم ونصائح اللجان الاستشارية لمكافحة وباء كورونا يحد من انتشار المرض.

12- كل من ثبتَتْ إصابته بوباء كورونا طبّيًّا فإنه يَحْرُم عليه مخالطة الأشخاص الأصحّاء، وإلا كان آثمًا.

قائمة المصادر والمراجع

-القرآن الكريم.

-إكمال المعلم بفوائد مسلم، للإمام أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت 544هـ)، تحقيق يحيى إسماعيل، دار الوفاء، ط: 2، 1425هـ/ 2004م.

-تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (370هـ) تحقيق د. رياض زكي قاسم، دار المعرفة بيروت ط/ الأولى 1422هـ 2001م.

-الجامع الكبير، للإمام الحافظ أبي عيسى الترمذي (ت 279هـ) حققه د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط/ 1998م.

-زاد المعاد في هدي خير العباد، لشمس الدين أبي عبد الله حمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية (ت 751هـ) ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1418هـ 1998م .

-سنن أبي داود، تصنيف الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت 275هـ) حققه وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، الرسالة، الطبعة الأولى (1433هـ – 2012م).

-سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 275هـ) تحقيق: محمود محمد نصار، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1419هـ 1998م.

-شرح صحيح مسلم، محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (676هـ) تصوير دار الريان القاهرة.

-شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي(321هـ) تحقيق: محمد زهري النجار. ط دار الكتب العلمية بيروت.

– صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ) ضبط النص: محمود نصار، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1421هـ/ 2001م.

– صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري (ت261ه) ضبط النص: محمود نصار، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1421ه/ 2001م.

–عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني(ت 855ه) دار الفكر، ط: 1422ه 2002م.

–فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852ه) دار الحديث القاهرة.

–لسان العرب، لابن منظور (ت 711ه) عناية وتصحيح أمين عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي.

–مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت 807ه) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ط: أولى 1422ه – 2001م.

–المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، (ت 405ه) تصوير دار المعرفة عن ط 1340ه.

–المسالك في شرح موطأ مالك، للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي (ت 543ه) قرأه وعلق عليه محمد السليماني وعائشة السليماني، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى 1428ه 2007م.

–المسند للإمام أحمد بن حنبل، شرحه وصنع فهارسه: أحمد شاكر، دار الحديث القاهرة.

– المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (494ه) تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1420ه 1999م.

– الموطأ، للإمام مالك بن أنس، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: د ن.

* * *